إجراء البنك

*الإجراء البيئي والاجتماعي*

**تعيين سياسة البنك بشأن الوصول إلى المعلومات**   
عام

**رقم الفهرس**   
[قام بتعيينه مسؤول إطار السياسة والإجراءات (P&PF) في وحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (*LEGVPU)*]

**[تم إصداره وتفعيله] [تم الإصدار] [آخر مراجعة]**   
[أدخل التاريخ]

**[فعال]**

[أدخل التاريخ]

**المحتويات**   
[لمحة مختصرة عن الوثيقة]

**يُطبق على**   
[أدخل المؤسسة أو الموظفين الموجودين في المؤسسة التي تُطبق عليهم الوثيقة]

**المُصدِر**   
[نائب رئيس سياسة العمليات والخدمات القطرية (OPCS *VP*)]

**المشرف**   
[الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO)]

**(مسودة العمل التداولية)**

**بتاريخ 9 يونيو 2015**

# 

|  |
| --- |
| القسم الأول - الغرض والتطبيق |

1. يحدد هذا الإجراء المتطلبات الإلزامية لتطبيق السياسة البيئية والاجتماعية لتمويل مشروعات الاستثمار.
2. ينطبق هذا الإجراء على البنك.

|  |
| --- |
| القسم الثاني - التعريفات واللفظات الأوائلية |

1. كما هو مستخدم في هذا الإجراء، فإن المصطلحات واللفظات الأوائلية المرسملة لديها تعريفات موضحة أدناه.
2. **سياسة الوصول إلى المعلومات**: سياسة البنك بشأن الوصول إلى المعلومات بتاريخ الأول من يوليو 2013، بصيغتها المعدلة من وقت إلى آخر.
3. **لجنة اعتماد المعايير البيئية والاجتماعية (APESS)**: تكونت لجنة اعتماد المعايير البيئية والاجتماعية التابعة للبنك من الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO)؛ ومدير الممارسات العالمية للموارد البيئية والطبيعية (GENDR)؛ ومدير الممارسات العالمية للتنمية الاجتماعية والحضرية والريفية والقدرة على التكيف (GSURR)؛ وكبير مستشاري وحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (LEGEN CC)، مع مراعاة التمثيل الإقليمي المناسب الذي حدده الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO). يترأس الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO) لجنة اعتماد المعايير البيئية والاجتماعية (APESS).
4. **البنك:** البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD) والمؤسسة الدولية للتنمية (IDA).
5. **مجلس الإدارة**: المديرون التنفيذيون للبنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD) أو المؤسسة الدولية للتنمية (IDA)، أو كلاهما، حسب الاقتضاء.
6. **المقترض**: المقترض أو مستلم قرض البنك لتمويل مشروع، وأي جهة أخرى شاركت في تنفيذ المشروع الممول من قرض البنك.
7. **الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض**: الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض، كما هو محدد في الفقرة 25 من السياسة.
8. **CESSO:** الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO) التابع للبنك.
9. **EHSGs:** إرشادات البيئة والصحة والسلامة لمجموعة البنك الدولي بتاريخ 30 أبريل 2007، بصيغتها المعدلة من وقت إلى آخر.
10. **ES**: البيئي والاجتماعي.
11. **ESCP:** خطة الالتزام البيئي والاجتماعي.
12. **ESF:** الإطار البيئي والاجتماعي للبنك بتاريخ \_\_\_\_\_\_\_\_، كما قد يمكن تعديله من وقت إلى آخر، والذي يتكون من السياسة البيئية والاجتماعية والمعايير البيئية والاجتماعية العشرة.
13. **السياسة البيئية والاجتماعية لتمويل مشروعات الاستثمار**: السياسة البيئية والاجتماعية للبنك بتاريخ \_\_\_\_\_، بصيغتها المعدلة من وقت إلى آخر.
14. **الإجراء البيئي والاجتماعي**: الإجراء البيئي والاجتماعي للبنك بتاريخ \_\_\_\_\_، بصيغته المعدلة من وقت إلى آخر.
15. **ESRS**: وثيقة ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية، بالنموذج المطلوب، بصيغتها المعدلة من وقت إلى آخر.
16. **ESS**: المعايير البيئية والاجتماعية للبنك بتاريخ \_\_\_\_\_، بصيغتها المعدلة من وقت إلى آخر.
17. **ESSA:** مستشارالمعايير البيئية والاجتماعية. [مستشار الوقاية الإقليمية سابقًا]
18. **المتخصص البيئي والاجتماعي (ES)**: متخصص بيئي و/أو اجتماعي للبنك.
19. **ICR**: سجل إتمام التنفيذ والنتائج.
20. **الجهة المنفذة**: جهة مسؤولة عن تنفيذ مشروع مدعوم بضمانات من البنك.
21. **IPF**:تمويل مشروعات الاستثمار، كما هو محدد ضمن سياسة العمليات OP/BP 10.00.
22. **ISR**:سجل حالة التنفيذ والنتائج.

1. **GENR**:الممارسات العالمية للموارد البيئية والطبيعية.
2. **كبير مديري/ مدير الممارسات العالمية**: كبير مديري أو مدير الممارسات العالمية للبنك.
3. **GP**: ممارسة عالمية للبنك.
4. **GRS:** خدمة تعويض المظالم في البنك.
5. **GSURR**:الممارسات العالمية للتنمية الاجتماعية والحضرية والريفية والقدرة على التكيف.
6. **الضمان**: ضمان يقدمه البنك لما يلي (أولاً) التمويل الذي تقدمه الجهات الخاصة؛ أو (ثانيًا) التزامات الدفع الحكومية غير المرتبطة بالقروض لصالح الجهات الخاصة أو المؤسسات الأجنبية العامة، والتي تنشأ من العقود، والقانون واللوائح.
7. **الاتفاقية القانونية**: الاتفاقية القانونية المبرمة بين البنك وبين المقترض لتقديم تمويل البنك إلى مشروع الاستثمار الخاص بالمقترض.
8. **LEG**: نائب الرئيس القانوني للبنك.
9. **LEGEN**:وحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (LEG).
10. **LEGEN CC**:كبير مستشاري وحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (LEGEN).
11. **القرض**: قرض، أو ائتمان، أو مساعدة يمنحها البنك من موارده الخاصة أو من صناديق الاتئمان التي تمولها الجهات المانحة وتحت إدارة البنك، أو مزيجًا من ذلك.
12. **الإدارة**: رئيس البنك أو مديره، أو بعض من هؤلاء الأشخاص أو جميعهم، حسب الاقتضاء.
13. **المدير**: شخص يُحدد كمدير في نظام الموارد البشرية لدى البنك.
14. **مدير الإدارة أو** **MD**: مدير الإدارة أو مدير العمليات في البنك.
15. **OESRC**: لجنة المراجعة البيئية والاجتماعية للعمليات التابعة للبنك المكونة من الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO)؛ ومدير الممارسات العالمية للموارد البيئية والطبيعية (GENDR)؛ ومدير الممارسات العالمية للتنمية الاجتماعية والحضرية والريفية والقدرة على التكيف (GSURR)؛ وكبير مستشاري وحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (LEGEN CC)، مع مراعاة التمثيل الإقليمي المناسب الذي حدده الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO). يترأس الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO) لجنة المراجعة البيئية والاجتماعية (OESRC).
16. **OPCS**: نائب رئيس سياسة العمليات والخدمات القطرية في البنك.
17. **OPSOR**: قسم إدارة مخاطر العمليات في سياسة العمليات والخدمات القطرية (OPCS).
18. **PAD**: وثيقة تقييم المشروع.
19. **الرئيس**: رئيس البنك.
20. **تصنيف المخاطر**: تصنيف المخاطر المعين من قبل البنك للمشروع، كما هو محدد في القسم السادس من هذا الإجراء.
21. **المشروع الفرعي**: نشاط منفصل ضمن المشروع كما هو محدد في الاتفاقية القانونية.
22. **TL**: قائد فريق العمل.
23. **TOR**: اختصاصات التقييم ذي الصلة التي يستخدمها المقترض لتقييم مخاطر المشروع وآثاره المحتملة.
24. **TT**: فريق العمل.

|  |
| --- |
| القسم الثالث - النطاق |

1. ينطبق هذا الإجراء على جميع المشروعات الخاضعة لسياسة العمليات OP 10.00 بشأن تمويل مشروعات الاستثمار.
2. وكما هو محدد في السياسة، الفقرة 3، فإن من مسؤوليات البنك لإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) للمشروع ما يلي:
   1. بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بالمشروع المقترح، والتوافق مع طبيعة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المتعلقة بالمشروع وأهميتها المحتملة؛ و
   2. عند الاقتضاء، دعم المقترض للقيام بمشاركة مبكرة ومستمرة وتشاور ذي مغزى مع أصحاب المصلحة، لا سيما في المجتمعات المتضررة، وفي توفير آليات التظلم القائمة على المشروع؛ و
   3. مساعدة المقترض في تحديد الأساليب والأدوات المناسبة لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المحتملة الخاصة بالمشروع وإدارتها؛ و
   4. الاتفاق مع المقترض على الشروط التي يستعد البنك بموجبها لتقديم الدعم للمشروع، وذلك على النحو المبين في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)؛ و
   5. مراقبة الأداء البيئي والاجتماعي (ES) للمشروع وفقًا لخطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) والمعايير البيئية والاجتماعية المحددة (ESS).

|  |
| --- |
| القسم الرابع - الأدوار والمسؤوليات: |

1. يقوم بإدارة المخاطر والآثار البيئية في البنك الموظفون المسؤولون في سياسة العمليات والخدمات القطرية (opcs) (قسم إدارة مخاطر العمليات (OPSOR))، والممارسات العالمية (GP) (الممارسات العالمية للموارد البيئية والطبيعية (GENR) والممارسات العالمية للتنمية الاجتماعية والحضرية والريفية والقدرة على التكيف (GSURR))، ووحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (LEGEN)، وأعضاء فريق العمل (TT).
2. لدى الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO) (قسم إدارة مخاطر العمليات في سياسة العمليات والخدمات القطرية (OPCS)) مسؤولية كاملة عن الرقابة العامة لتطبيق الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) ويخضع للمساءلة عنها، ويقوم بتنفيذ ما يلي:
3. توضيح الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) وتقديم المشورة بشأن تطبيقه؛ و
4. اقتراح تعديلات للإطار البيئي والاجتماعي (ESF)، وإدخال أي مراجعة وتحديث له؛ و
5. إصدار إرشادات متعلقة بالمخاطر البيئية والاجتماعية؛ و
6. مراقبة الأداء العام للإطار البيئي والاجتماعي (ESF) وتقديم تقارير بشأن تنفيذه وتطبيقه، بما في ذلك عملية العناية الواجبة التي عقدها البنك، وصياغة التدابير لدعم هذا التنفيذ؛ و
7. تقديم تسوية للتصنيف الأولي للمخاطر فيما يتعلق بالمشروع، وأي تغييرات لاحقة لتصنيف المخاطر ذلك، من خلال مستشارالمعايير البيئية والاجتماعية (ESSA)؛ و
8. تقديم المشورة والتوجيه للتقييم والمراقبة البيئية والاجتماعية (ES) للمشروعات *عالية المخاطر*، من خلال مستشارالمعايير البيئية والاجتماعية (ESSA)، بما في ذلك تسوية الاختصاصات (TOR) ذات الصلة التي تحتوي على مضمون بيئي واجتماعي (ES) وغيرها من المستندات البيئية والاجتماعية (ES) في أثناء تقييم المشروع؛ و
9. تأييد مقترحات الإعفاءات المتعلقة بأحكام الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) لتقديمها إلى مدير الإدارة لتسويتها وموافقة مجلس الإدارة عليها؛ و
10. الموافقة على مقترحات الإعفاءات المتعلقة بأحكام الإجراء البيئي والاجتماعي؛ و
11. ضمان المراقبة المركزية للتظلمات البيئية والاجتماعية المقدمة من خلال خدمة تعويض المظالم (GRS)؛ و
12. إدارة عملية اعتماد الإطار البيئي والاجتماعي (ESF)؛ و
13. رقابة تصميم إدارة المعرفة وأنشطة التعلم الخاصة بالإطار البيئي والاجتماعي (ESF) وتنفيذها، بالاشتراك مع الممارسات العالمية (GP) و نائب الرئيس القانوني (LEG)؛ و
14. مشاركة المنظمات متعددة وثنائية الأطراف ووكالات التنمية الهادفة إلى توافق متطلبات البنك فيما يتعلق بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES)، بما في ذلك الإطار البيئي والاجتماعي (ESF).
15. مدير الممارسات العالمية للموارد البيئية والطبيعية (GENDR)، ومدير الممارسات العالمية للتنمية الاجتماعية والحضرية والريفية والقدرة على التكيف (GSURR) مسؤولان عن تنفيذ الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) ويخضعان إلى المساءلة عنه، وينفذان ما يلي:
16. وضع إجراءات العمل للتنفيذ الفعال للإطار البيئي والاجتماعي (ESF) وتنفيذها، بما في ذلك التخطيط ووضع الميزانية، ونشر البرمجة، ومراقبة الدعم المتعلق بالإطار البيئي والاجتماعي (ESF) على مستوى المشروع وتقديم تقرير به؛ و
17. توفير الرقابة الإدارية لتقييم المشروع؛ و
18. تخصيص موظفين ومستشارين لفريق العمل (TT) والإشراف عليهم؛ و
19. تقديم المشورة لفريق العمل (TT) بشأن المخاطر البيئية والاجتماعية (ES) لجميع العمليات ومساعدته؛ و
20. تقديم التسوية، والدعم الاستشاري والمراقبة للمشروعات *غير عالية المخاطر* على مدار دورة حياة المشروع؛ و
21. إجراء مراجعة المحفظة لأداء المعيار البيئي والاجتماعي (ESS)؛ و
22. تقديم خدمات استشارية فنية متخصصة (على سبيل المثال، سلامة السدود، وما إلى ذلك)؛ و
23. المساعدة في وضع استراتيجيات بناء قدرة المقترض وتنفيذها.
24. كبير مستشاري وحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (LEGEN CC) مسؤول عما يلي:
25. تقديم المشورة القانونية بشأن الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) والإرشادات المتعلقة بالمخاطر البيئية والاجتماعية (ES)؛ و
26. مراجعة اختصاصات المستشارين المعنيين بتنفيذ العمل القانوني بالمحتوى الببيئي والاجتماعي (ES) وتسويتها؛ و
27. تقديم المشورة بشأن تقييم الأبعاد القانونية للإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض.
28. فريق العمل (TT) (بما في ذلك موظفو الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) المعتمدون) مسؤول عن أنشطة دعم ومراقبة الإعداد والتنفيذ على مستوى المشروع فيما يتعلق بالإطار البيئي والاجتماعي (ESF)، ويخضع للمساءلة عنها، ويقوم بما يلي؛
29. إدارة تقييم المشروع؛ و
30. تنفيذ العناية البيئية والاجتماعية (ES) الواجبة، واقتراح التدابير المناسبة لتخفيف المخاطر البيئية والاجتماعية (ES)؛ و
31. مساعدة المقترض في إعداد الأدوات والأجهزة البيئية والاجتماعية (ES) ذات الصلة؛ و
32. إجراء دعم التنفيذ البيئي والاجتماعي (ES) ومراقبته؛ و
33. معالجة التظلمات المتعلقة بعملية التنفيذ على مستوى المشروع.
34. تتكون لجنة المراجعة البيئية والاجتماعية من الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO)؛ ومدير الممارسات العالمية للموارد البيئية والطبيعية (GENDR)؛ ومدير الممارسات العالمية للتنمية الاجتماعية والحضرية والريفية والقدرة على التكيف (GSURR)؛ وكبير مستشاري وحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (LEGEN CC)، مع مراعاة التمثيل الإقليمي المناسب الذي حدده الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO). يترأس الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO) لجنة المراجعة البيئية والاجتماعية (OESRC) حيث إنه لديه مسؤولية كاملة لمراجعة المشكلات البيئية والاجتماعية (ES) للشركة ذات الصلة وتقديم المشورة بشأنها ويخضع للمساءلة عنها، بما في ذلك ما يلي:
35. عند طلب أي عضو من أعضاء لجنة المراجعة البيئية والاجتماعية (OESRC) أو الإدارة العليا في أي وقت أثناء دورة حياة المشروع، يتم تقديم المشورة والتوجيه بشأن المشروعات أو المشكلات *عالية المخاطر*، أو الحساسة، أو المعقدة، بما في ذلك تلك التي تُنتج مشكلات تفسير السياسة أو ذات الطبيعة المثيرة للجدل أو المبتكرة، بغض النظر عن التصنيف؛ و
36. مطالبة فريق العمل (TT) بإخطار لجنة المراجعة البيئية والاجتماعية (OESRC) بأي حدث أو تغيير هام في المشكلات البيئية والاجتماعية (ES) المتعلقة بالمشروع على الفور، بغض النظر عن التصنيف، وعند الاقتضاء يتم تقديم المشورة والتوجيه بشأن كيفية معالجة الحدث والمشكلة؛ و
37. تقديم الدعم إلى الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO) في تفسير الإطار البيئي والاجتماعي (ESF)، ومراقبة التطبيق والتغييرات المقترحة للإطار البيئي والاجتماعي (ESF).
38. تتكون لجنة اعتماد المعايير البيئية والاجتماعية (APESS) من الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO)؛ ومدير الممارسات العالمية للموارد البيئية والطبيعية (GENDR)؛ ومدير الممارسات العالمية للتنمية الاجتماعية والحضرية والريفية والقدرة على التكيف (GSURR)؛ وكبير مستشاري وحدة القانون البيئي والعالمي لنائب الرئيس القانوني (LEGEN CC)، مع مراعاة التمثيل الإقليمي المناسب الذي حدده الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO). يترأس الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO) لجنة اعتماد المعايير البيئية والاجتماعية (APESS) ومسؤول عما يلي:
    1. وضع متطلبات الكفاءة الأساسية وتحديد المعايير المهنية لاعتماد موظفي البنك كموظفي الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) المعتمدين؛ و
    2. إجراء عملية اعتماد الإطار البيئي والاجتماعي (ESF)، بما في ذلك مراجعة اعتماد الإطار البيئي والاجتماعي (ESF)، وتسويته، والتوصية به؛ و
    3. تحسين سجلات موظفي الإطار البيئي والاجتماعي (ESF) المعتمدين وتوفيرها للعامة؛ و
    4. تقديم المشورة والتوجيه بشأن وضع الكفاءات والتخصصات الأساسية وتحسينها؛ و
    5. مراقبة مدى كفاية الموارد والكفاءات لتلبية المتطلبات ودعم تكامل الإطار البيئي والاجتماعي (ESF).

|  |
| --- |
| القسم الخامس - فحص المشروع |

1. يجمع قائد فريق العمل (TL) فريق عمل (TT) للمشروع المقترح. يفحص فريق العمل (TT) المشروع المقترح لتحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) الرئيسية ومشكلات القدرة المتعلقة بالمشروع، وذلك باستخدام المعلومات المتوفرة. ويعتمد الفحص الأولي للمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المحتملة على التدقيق في نوع المشروع المقترح، ومجاله، وموقعه، وحساسيته، ونطاقه، وطبيعة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المحتملة وحجمها.
2. يعلن الفحص التمهيدي عن التصنيف الأولي للمخاطر وحد معالجة الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض. ويوفر أيضًا أساسًا لفريق العمل (TT) لأخذ نوع التقييم البيئي والاجتماعي (ES) المطلوب بعين الاعتبار، لذلك يمكن معالجة المخاطر والآثار وأي مشكلات أخرى قد تنشأ في تخطيط المشروع وتصميمه وتنفيذه على نحو فعال.
3. يراجع فريق العمل (TT) قدرة المقترض والتزامه بوضع المشروع وتنفيذه وفقًا للمعايير البيئية والاجتماعية (ESS). ويراجع فريق العمل (TT) ضرورة تعزيز قدرة المقترض، إن وجدت، لتلبية متطلبات المعايير البيئية والاجتماعية (ESS)، لا سيما فيما يتعلق بالبيانات والمعلومات الأساسية، والتدريب في الموقع، والدعم المؤسسي، والتعاون فيما بين المؤسسات. ويأخذ فريق العمل (TT) ضرورة تعزيز القدرة بعين الاعتبار، بما في ذلك مكونات المشروع لتعزيز القدرة.
4. يتعهد فريق العمل (TT) بإجراء مراجعة أولية للإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض والمحدد للمشروع بناءً على طلب المقترض. (للاطلاع على مزيد من المتطلبات، راجع القسم التاسع).
5. في أثناء الفحص الأولي، يجمع فريق العمل (TT) معلومات كافية فيما يتعلق بالمشروع ليتمكن من القيام بما يلي:
   1. تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية الرئيسية وطبيعتها وحجمها؛ و
   2. اقتراح تصنيف مخاطر المشروع؛ و
   3. أخذ النوع الأنسب من التقييمات البيئية والاجتماعية (ES) التي أجراها المقترض والأساليب والأدوات المستخدمة بعين الاعتبار؛ و
   4. تحديد تفاصيل الإطار البيئي والاجتماعي للمقترض والثغرات المحتملة وتقييمها؛ و
   5. اقتراح الجدول التمهيدي للتشاور مع أصحاب المصالح؛ و
   6. أخذ نوع العناية البيئية والاجتماعية (ES) الواجبة التي سيطلبها البنك بعين الاعتبار، واقتراح الجدول التمهيدي للعناية البيئية والاجتماعية (ES) الواجبة.
6. يتناقش فريق العمل (TT) مع المقترض بشأن المعلومات المتعلقة بالمشروع، والتدابير والإجراءات التي سيطلبها المقترض لإجراء التقييم البيئي والاجتماعي (ES) للمشروع، بما في ذلك الأساليب والأدوات المستخدمة (كما هو موضح في المعيار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1)، الملحق الأول) والنوع والإطار الزمني لإعداد الوثائق المحددة، بما في ذلك أي خطة من الخطط المخصصة للمعايير البيئية والاجتماعية (ESS).
7. إذا افتُرض أن المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المحتملة للمشروع المقترح *عالية المخاطر* أو *كبيرة المخاطر*، فسيشمل فريق العمل (TT) متخصصين بيئيين واجتماعيين (ES) مخصصين. وسيعكس نوع خبرة المتخصصين البيئيين والاجتماعيين (ES) ومستواها نوع المخاطر والآثار المتعلقة بالمشروع ومستواها.

|  |
| --- |
| القسم السادس - تصنيف المخاطر |

1. يصنف البنك كل مشروع وفقًا لتصنيف المخاطر لدى البنك.
2. ويستخدم موظفو البنك نظام تصنيف المخاطر كأداة لمراجعة الأداء البيئي والاجتماعي (ES) للمشروع ومراقبته على أساس منتظم على مدار دورة حياة المشروع. ويحدد البنك موارده ويوفر الرقابة المشتركة والدعم المؤسسي للمشروع، وفقًا لتصنيف المخاطر للمشروع. وكان الهدف من تصنيف المخاطر التأكد مما يلي:
3. أن يكون لدي البنك معلومات دقيقة ومحدثة بشأن حالة المشروع، بما في ذلك المشكلات التي قد تؤثر في الأداء البيئي والاجتماعي (ES) ونتائج المشروع؛ و
4. يخصص المقترض الموارد الكافية، ويُقدم إليه دعم التنفيذ المستهدف، لضمان تنفيذ الالتزامات المتفق عليها في الوثيقة القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)؛ و
5. تمت معالجة التغييرات على المشروع أو المخاطر والآثار غير المتوقعة.
6. يتخذ البنك خطوات ضرورية لضمان أن تصنيف مخاطر المشروع يقوم على معلومات دقيقة ومحدثة، وتم تنفيذه وفقًا للسياسة البيئية والاجتماعية (ES) وهذا الإجراء.
7. يصنف البنك المشروع على أنه *عالي المخاطر* أو *كبير المخاطر* أو *معتدل المخاطر* أو *منخفض المخاطر* مع أخذ جميع المخاطر والآثار المحتملة ذات الصلة بعين الاعتبار، بما في ذلك ما يلي:
8. نوع المشروع، ومكانه، وحساسيته، وحجمه، بما في ذلك، *في جملة الأمور،* الاعتبارات المادية للمشروع؛ونوع البنية التحتية (على سبيل المثال السدود والخزانات، ومحطات الطاقة، والمطارات، والطرق الرئيسية)؛ وحجم إدارة النفايات الخطرة والتخلص منها، والمنطقة الجغرافية للتأثير؛ و
9. طبيعة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المحتملة وحجمها، بما في ذلك، *في جملة الأمور،*  الآثار الواقعة على المواقع الخضراء ؛ والآثار على المواقع الصناعية المطروقة بما في ذلك (على سبيل المثال إعادة تأهيل الأنشطة، أو تحسينها، أو تحديثها)؛ وطبيعة المخاطر والآثار المحتملة (على سبيل المثال، سواء ما كانت لا رجعة فيها أو لم يسبق لها مثيل أو معقدة)؛ وأنشطة إعادة التوطين؛ ووجود الشعوب الأصلية؛ وتدابير التخفيف المحتملة التي تأخذ التسلسل الهرمي للتخفيف بعين الاعتبار؛ و
10. قدرة المقترض والتزامه بإدارة هذه المخاطر والآثار بطريقة تتوافق مع المعايير البيئية والاجتماعية (ESS)، بما في ذلك، *في جملة الأمور*، السياسة والإطار القانوني والمؤسسي لدى الدولة؛ والقوانين واللوائح والقواعد والإجراءات المطبقة على مجال المشروع، بما في ذلك المتطلبات الإقليمية والمحلية؛ والقدرة الفنية والمؤسسية لدى المقترض؛ وسجل تتبع تنفيذ المشروع السابق لدى المقترض؛ والموارد المالية والبشرية المتوفرة لإدارة المشروع؛ و
11. مجالات المخاطر الأخرى التي قد تكون وثيقة الصلة بتقديم تدابير التخفيف البيئية والاجتماعية (ES) ونتائجه، وذلك حسب المشروع المحدد والسياق الذي يتم فيه تطويره، بما في ذلك، *في جملة الأمور*، طبيعة التخفيف والتكنولوجيا المقترحة، والاعتبارات المتعلقة بالاستقرار، والنزاع، والأمن المحلي و/أو الإقليمي.
12. يصنف البنك المشروع على أنه *عالي المخاطر* بعد أخذ مخاطر المشروع وآثاره بعين الاعتبار بطريقة متكاملة، وتحديد ما يلي:

من المحتمل أن يُنتج المشروع مجموعة كبيرة من المخاطر والآثار السلبية الملحوظة على المجتمع الإنساني أو البيئة. وقد يحدث هذا بسبب طبيعة المشروع المعقدة، أو حجم المشروع (كبير إلى كبير جدًا) أو حساسية مكانه (أماكنه). وسيأخذ بعين الاعتبار ما إذا كانت المخاطر والآثار المحتملة المتعلقة بالمشروع تحتوي على معظم الخصائص التالية أو جميعها:

طويلة الأمد، و/أو دائمة، و/أو لا رجعة فيها (على سبيل المثال، فقدان الموئل الطبيعي الرئيسي أو تحويل الأراضي الرطبة)، ومن المستحيل تجنبها تمامًا بسبب طبيعة المشروع؛ و

كبيرة الحجم و/أو الحجم المكاني (المنطقة الجغرافية أو حجم السكان اللذان من المحتمل أن يتضررا كبيران إلى كبيرين جدًا)؛ و

تراكمية و/أو عابرة للحدود في الطبيعة؛ و

لديها احتمالية كبيرة لإنتاج آثار سلبية خطيرة على صحة الإنسان و/أو البيئة (على سبيل المثال، بسبب الحوادث والتخلص من النفايات السامة، وما إلى ذلك)؛ و

* 1. تكون المنطقة التي من المحتمل أن تتضرر ذات قيمة وحساسية عالية، على سبيل المثال الأنظمة الإيكولوجية الحساسة والقيمة (المناطق المحمية، والحدائق العامة، ومواقع التراث العالمي، ومناطق الطيور المهمة)، أو الأراضي أو حقوق الشعوب الأصلية أو غيرها من الأقليات الضعيفة، وإعادة التوطين القسري الكثيف أو المعقد أو تملك الأراضي، أو الآثار الواقعة على التراث الثقافي أو المناطق الحضرية المكتظة بالسكان؛
  2. لا يمكن تخفيف بعض المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) السلبية الملحوظة للمشروع أو أن تدابير التخفيف المحددة تتطلب تخفيفًا معقدًا و/أو غير مؤكد، أو تدابير وتكنولوجيا تعويضية، أو تحليلاً وتنفيذًا اجتماعيًا متطورًا؛
  3. توجد مخاوف كبيرة من أن الآثار الاجتماعية السلبية للمشروع وتدابير التخفيف ذات الصلة قد تؤدي إلى صراع أو ضرر اجتماعي كبير أو مخاطر كبيرة على أمن الإنسان؛
  4. يوجد سجل من الاضطرابات في منطقة المشروع أو مجاله، وقد توجد مخاوف كبيرة بشأن أنشطة قوات الأمن؛
  5. يتم وضع المشروع في بيئة قانونية أو تنظيمية حيث توجد حالة ملحوظة من عدم اليقين أو الصراع بشأن اختصاصات الوكالات المنافسة، أو حيث لا تعالج التشريعات أو اللوائح مخاطر المشروعات المعقدة وآثارها بشكل كافٍ، أو يتم تطبيق التغييرات على التشريعات المعمول بها، أو أن التنفيذ ضعيف؛
  6. تُعد التجربة السابقة للمقترض ووكالات التنفيذ في وضع المشروعات المعقدة محدودة، كما يُعد سجل التتبع المتعلق بالمشكلات البيئية والاجتماعية (ES) غير كافٍ بوجه عام وغير مقبول نظرًا لطبيعة المخاطر والآثار المحتملة للمشروع؛
  7. تُعد مشاركة أصحاب المصلحة طفيفة؛
  8. يوجد عدد من العوامل التي تخرج عن سيطرة المشروع ويمكن أن يكون لها أثر كبير على الأداء البيئي والاجتماعي (ES) ونتائج المشروع.

1. يصنف البنك المشروع على أنه *كبير المخاطر* بعد أخذ مخاطر المشروع وآثاره بعين الاعتبار بطريقة متكاملة، وتحديد ما يلي:
   1. قد لا يكون المشروع على درجة تعقيد المشروعات *عالية المخاطر نفسها*، وقد يكون حجمه وأثره البيئي والاجتماعي (ES) أقل (كبير إلى متوسط) وقد لا يكون موقعه في مثل هذه المنطقة الحساسة. وسيأخذ بعين الاعتبار ما إذا كانت المخاطر والآثار المحتملة تحتوي على معظم الخصائص التالية أو جميعها:

غالبًا ما تكون مؤقتة، و/أو يمكن التنبؤ بها، و/أو انعكاسية، ولا تحيل طبيعة المشروع دون إمكانية تجنبها أو التصدي لها (على الرغم من الوقت والاستثمارات الكبيرة المطلوبة)؛

* 1. لا يمكن تخفيف القليل من المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) السلبية الملحوظة للمشروع أو أن تدابير التخفيف المحددة تتطلب تخفيفًا معقدًا و/أو غير مؤكد، أو تدابير وتكنولوجيا تعويضية، أو تحليلاً وتنفيذًا اجتماعيًا متطورًا؛

توجد مخاوف من أن الآثار الاجتماعية السلبية للمشروع وتدابير التخفيف ذات الصلة قد تؤدي إلى صراع أو ضرر اجتماعي كبير أو مخاطر كبيرة على أمن الإنسان؛

* 1. متوسطة الحجم و/أو الحجم المكاني (المنطقة الجغرافية وحجم السكان اللذان من المحتمل أن يتضررا متوسطان إلى كبيرين)؛
  2. قد توجد احتمالية حدوث الآثار التراكمية و/أو العابرة للحدود، لكنها أقل حدة وأكثر سهولة في تجنبها أو تخفيفها من المتعلقة بالمشروعات *عالية المخاطر*؛
  3. توجد احتمالية متوسطة إلى منخفضة لإنتاج آثار سلبية خطيرة على صحة الإنسان و/أو البيئة (على سبيل المثال، بسبب الحوادث والتخلص من النفايات السامة، وما إلى ذلك)، وتوجد آليات معروفة وموثوق فيها متوفرة لمنع هذه الحوادث أو تقليلها؛
  4. سيكون تأثير المشروع على القيمة أو الحساسية العالية أقل من المشروعات *عالية المخاطر*؛
  5. قد يتم وضع التدابير التخفيفية و/أو التعويضية بطريقة أسهل وتكون أكثر موثوقية من تلك المتعلقة بالمشروعات *عالية المخاطر*.

1. يصنف البنك المشروع على أنه *معتدل المخاطر* بعد أخذ مخاطر المشروع وآثاره بعين الاعتبار بطريقة متكاملة، وتحديد ما يلي:
   1. من المحتمل أن تكون المخاطر والآثار السلبية المحتملة الواقعة على المجتمع الإنساني و/أو البيئة كبيرة. ويرجع هذا إلى أن المشروع ليس معقدًا و/أو كبيرًا، ولم يشمل الأنشطة التي لديها قدرة عالية على إلحاق الضرر بالأشخاص أو البيئة، وأنه يقع في مكان بعيد عن المناطق الحساسة بيئيًا أو اجتماعيًا. على سبيل المثال، من المحتمل أن تحتوي المخاطر والآثار المحتملة والمشكلات على الخصائص التالية:

يمكن التنبؤ بها ويُتوقع أن تكون مؤقتة و/أو انعكاسية؛

منخفضة الحجم؛

محددة للموقع، دون وجود احتمال تجاوز الآثار الأثر الفعلي للمشروع

لديها احتمالية ضعيفة لأن يكون لها تأثيرات سلبية حادة على صحة الإنسان و/أو البيئة (على سبيل المثال، لا تتضمن استخدام مواد سامة أو التخلص منها، لذا فمن المتوقع أن تكون احتياطات الأمان الروتينية كافية لمنع الحوادث، وما إلى ذلك).

* 1. يمكن تخفيف المخاطر والآثار بطريقة متوقعة بسهولة.

1. يصنف البنك المشروع على أنه *منخفض المخاطر* إذا كان من المحتمل أن تكون المخاطر والآثار السلبية المحتملة الواقعة على المجتمع الإنساني و/أو البيئة ضئيلة جدًا أو لا تُذكر. لا تتطلب هذه المشروعات التي قد يكون لها عدد قليل من المخاطر والآثار السلبية أو لم يكن لها أي شيء من هذا القبيل مزيدًا من التقييم البيئي والاجتماعي (ES) بعد الفحص الأولي.
2. يراجع البنك تصنيف المخاطر على أساس منتظم طوال دورة حياة المشروع، بما في ذلك أثناء التنفيذ، للتأكد من أنه لا يزال يوضح مستوى المخاطر التي يقدمها المشروع بدقة. على وجه الخصوص، يأخذ البنك في الاعتبار مخاطر المشروع أو آثاره التي لم تكن متوقعة أو المتوقعة؛ وتغييرات الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض؛ والأداء البيئي والاجتماعي (ES) المستمر للمشروع؛ والتزام المقترض؛ والمعلومات الواردة فيما يلي لتقييم ما إذا كان تصنيف المخاطر لا يزال مناسبًا:
   1. سجلات تنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)؛ و
   2. سجل المراقبة السنوية؛ و
   3. سجل حالة التنفيذ والنتائج (ISR).

|  |
| --- |
| القسم السابع - دعم التقييم البيئي والاجتماعي |

1. يقدم البنك المشورة إلى المقترض بشأن تنفيذ التقييم البيئي والاجتماعي (ES) للمشروع وفقًا لمتطلبات الإطار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1).
2. يساعد البنك المقترض في تحديد العملية التي يتبعها، والأساليب والأدوات المختلفة التي يستخدمها المقترض لإجراء التقييم البيئي والاجتماعي (ES) ولتوثيق نتائج هذا التقييم. ويتناقش البنك مع المقترض بشأن متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1)، الملحق الأول. يقيم التقييم المخاطر البيئية والاجتماعية (ES) للمشروع على مدار دورة حياة المشروع، ويحدد تدابير التخفيف المناسبة.
3. عند الضرورة، يساعد البنك المقترض في إعداد اختصاصات أي أداة (بما في ذلك تلك التي تتطلبها المعايير البيئية والاجتماعية ( ESS) المحددة) لاستخدامها كجزء من التقييم البيئي والاجتماعي (ES)، وضمان أن الاختصاصات تعكس ضرورة التنسيق الكافي فيما بين الوكالات والتشاور مع أصحاب المصلحة.

|  |
| --- |
| القسم الثامن - العناية الواجبة للبنك |

1. يبذل البنك العناية البيئية والاجتماعية (ES) الواجبة لجميع المشروعات المقترحة، بما في ذلك على النحو المطلوب في سياسة العمليات OP/BP 10.00. تناسب العناية البيئية والاجتماعية (ES) الواجبة طبيعة المشروع وحجمه، وتتوافق مع مستوى المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES).
2. تقيِّم العناية البيئية والاجتماعية (ES) الواجبة لدى البنك ما إذا كان المشروع قادرًا على التطوير والتنفيذ وفقًا للمعايير البيئية والاجتماعية (ESS)، أو حيث يعتمد البنك على الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض في جميع أجزاء المشروع أو في جزء واحد منه، ما إذا كان المشروع قادرًا على تحقيق الأهداف المتوافقة مع المعايير البيئية والاجتماعية (ESS) بشكل جوهري.
3. يراجع البنك جميع المعلومات والوثائق المتعلقة بالمشروع ذي الصلة التي قدمها المقترض. إذا لم يكن لدى البنك معلومات كافية لإجراء العناية الواجبة، فسيطلب المعلومات الإضافية ذات الصلة من المقترض.
4. إذا صنف البنك المشروع على أنه *عالي المخاطر* أو *كبير المخاطر*، فتضمن العناية الواجبة للبنك زيارة للموقع يقوم بها متخصص بيئي و/أو اجتماعي، حسب الاقتضاء.
5. وعلى وجه الخصوص، وكجزء من العناية الواجبة للبنك، يقوم بما يلي:
   1. يراجع جوانب التقييم البيئي والاجتماعي (ES) ذات الصلة مع المقترض؛ و
   2. تقييم مدى كفاءة المؤسسات المسؤولة عن إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES)؛ و
   3. مناقشة المقترض والاتفاق معه بشأن مدى كفاءة ترتيبات التمويل المتعلقة بالتدابير والإجراءات الواردة في الاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)؛ و
   4. تحديد ما إذا كانت تمت معالجة توصيات التقييم البيئي والاجتماعي (ES) في تصميم المشروع بشكل مناسب؛ و
   5. مناقشة المقترض بشأن التدابير والإجراءات وموعد إنجاز مثل هذه التدابير والإجراءات لإدراجها في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)؛ و
   6. مراجعة الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض والجدول الزمني لتدابير سد الفجوة، إن وجدت.
6. وبناءً على نتائج العناية الواجبة للبنك، يقوم بما يلي:
   1. تأكيد تصنيف مخاطر المشروع أو يصححه؛ و
   2. الاتفاق مع المقترض بشأن التدابير والإجراءات وموعد إنجاز مثل هذه التدابير والإجراءات لإدراجها في الاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)؛ و
   3. ضمان أن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) مرفقة بالاتفاقية القانونية وأنها تأخذ نتائج التقييم البيئي والاجتماعي (ES)، والعناية البيئية والاجتماعية الواجبة لدى البنك، ونتائج المشاركة مع أصحاب المصلحة بعين الاعتبار؛ و
   4. إدراج المواثيق البيئية والاجتماعية (ES) في الاتفاقية القانونية، ونظام المراقبة للمشروع؛ و
   5. إعداد ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية (ESRS).
7. يحدد ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية (ESRS) سجلاً دقيقًا وشاملاً للعناية الواجبة للمشروع لدى البنك، وتتضمن ما يلي:
   1. وصفًا دقيقًا للمشروع وأي من المنشآت ذات الصلة (على النحو المحدد في المعيار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1))؛ و
   2. وصفًا للمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية الرئيسية المحتملة للمشروع؛ و
   3. مصادر المعلومات التي يعتمد عليها كل من العناية الواجبة لدى البنك وملخص المراجعة البيئية والاجتماعية (ESRS)؛ و
   4. مناقشة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) الرئيسية عن طريق الرجوع إلى المعيار البيئي والاجتماعي (ESS) ذي الصلة، وتدابير التخفيف المقترحة؛ و
   5. ملخصًا للتدابير والإجراءات الرئيسية المتفق عليها في الاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)، والأُطر الزمنية للتنفيذ.
8. حينما يضم مشروع ما مشروعات فرعية، يتفق البنك مع المقترض على الترتيبات ويوثقها للتأكد من قدرة مؤسسات التنفيذ على إجراء التقييم البيئي والاجتماعي (ES) للمشروعات الفرعية المقترحة و/أو بذل العناية الواجبة المناسبة أو الإشراف عليه، والاتفاق على التوزيع المناسب للمسؤوليات وتوفير الخبرات المطلوبة.

|  |
| --- |
| القسم التاسع - الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض |

1. وفقًا للفقرة 24 من السياسة، يقيم البنك المدى الذي سيمكن فيه استخدام الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض المشروع من تحقيق أهداف تتفق جوهريًا مع المعايير البيئية والاجتماعية (ESS). ويقيم أيضًا الحد الذي سيدعم فيه استخدام الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض تصميم تدابير التخفيف وتنفيذها بما يتفق مع التسلسل الهرمي للتخفيف المحدد في الإطار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1) وحسب الاقتضاء في المعايير البيئية والاجتماعية (ESS). اعتمادًا على طبيعة مخاطر المشروع وآثاره، قد تشمل مراجعة الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض تقييمًا لتوافق بعض الجوانب المحددة من الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض مقارنةً بالمتطلبات المحددة للمعايير البيئية والاجتماعية (ESS).
2. وتختلف جوانب الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض المتعلقة بمراجعة البنك من مشروع إلى آخر، وذلك اعتمادًا على عوامل وثيقة الصلة بالمشروع، بما في ذلك نوع المشروع وحجمه ومدى تعقيده والمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المحتملة للمشروع (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تلك المحددة في المعايير البيئية والاجتماعية (ESS).
3. تتضمن مراجعة الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض لدى البنك مراجعة ما يلي:
4. السياسة العامة، والإطار القانوني والمؤسسي للبلاد، حيث إنها وثيقة الصلة بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المحددة للمشروع؛ و
5. القوانين، واللوائح، والقواعد، والإجراءات (بما في ذلك التصاريح والمتطلبات المعتمدة) السارية على مجال المشروع، بما في ذلك المتطلبات الإقليمية والمحلية وثيقة الصلة بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) للمشروع؛ و
6. الاختلافات أو عدم الوضوح أو النزاعات المتعلقة بالهيئات أو السلطات، بما في ذلك الاختلافات بين الهيئات أو السلطات الوطنية والإقليمية/المحلية؛ و
7. التجربة السابقة مع البنك أو غيره من المؤسسات المالية الدولية الأخرى وسجل التتبع للمقترض وللمؤسسات الوطنية، والوطنية الفرعية، والقطاعية والمحلية المشاركة في إعداد المشروع و/أو تنفيذه، بما في ذلك مشاركة أصحاب المصلحة؛ و
8. القدرة الفنية والمؤسسية للمقترض ومؤسسات التنفيذ الوطنية، أو الوطنية الفرعية، أو القطاعية ذات الصلة أو الوكالات المتعلقة بالمشروع، حيث إنها وثيقة الصلة بالمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) للمشروع.
9. عند مراجعة الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض، سيقوم البنك بما يلي:
10. تقييم ما إذا كان استخدام الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض سيمكن المشروع من تحقيق أهداف تتفق جوهريًا مع المعايير البيئية والاجتماعية (ESS)؛ و
11. تحديد الثغرات الموجودة في الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض التي ستمنع المشروع من تحقيق أهداف تتفق جوهريًا مع المعايير البيئية والاجتماعية (ESS)؛ و
12. تحديد الإجراءات والتدابير الخاصة بالمشروع لسد الثغرات المحددة؛ و
13. تحديد الثغرات الموجودة في الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض والتي بشأنها لا توجد أي تدابير وإجراءات مجدية ومحددة للمشروع؛ و
14. يوصي بما إذا كان يتم استخدام الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض بجميع أجزائه أو جزء واحد فقط.
15. يعمل البنك مع المقترض من أجل الموافقة على التدابير والإجراءات الخاصة بالمشروع لمعالجة الثغرات المحددة في الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض. ويضمن البنك أن تشمل خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) هذه التدابير والإجراءات، فضلاً عن الأُطر الزمنية المتفق عليها وجميع المعلومات ذات الصلة لضمان تنفيذ هذه الإجراءات والتدابير.
16. قد يوصي البنك أيضًا بعدم استخدام الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض. وقد يكون هذا مناسبًا في هذه الحالات التي يكون فيها، *في جملة الأمور*، المشروع معقدًا و*عالي المخاطر*؛ أو أن القدرة والجوانب المؤسسية محدودة؛ أو أن السياق إحدى نقاط الضعف و/أو النزاع؛ أو تحديد الثغرات التي بسببها لا توجد أي إجراءات وتدابير مجدية خاصة بالمشروع.
17. يخضع الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض للتسوية من قبل الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO).
18. يراقب موظفو البنك تطبيق الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض على المشروع، وممارسات التنفيذ والتعزيز لدى المقترض، وسجل التتبع والقدرات وفقًا لمراجعة البنك والتدابير والإجراءات الخاصة بالمشروع والمحددة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)، طوال مدة المشروع.
19. عندما يتم إخطار البنك من قِبل المقترض بتغيير كبير في الإطار البيئي والاجتماعي (ES) للمقترض قد يؤثر سلبًا على المشروع، فإن البنك يقيم المدى الذي يتوافق فيه التغيير مع المعايير البيئية والاجتماعية (ESS) وخطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)، ويناقش المقترض بشأن طرق معالجة التغيير والموافقة على أي إجراءات وتدابير إضافية قد تكون مطلوبة.

|  |
| --- |
| القسم العاشر - وكالات التمويل الأخرى متعددة أو ثنائية الأطراف |

1. حيث وافق البنك على ما يلي:
   1. نهج مشترك لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) للمشروع أو المؤسسات ذات الصلة وإدارتها؛ أو
   2. تطبيق متطلبات وكالات التمويل الأخرى متعددة أو ثنائية الأطراف لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) للمشروع المشتمل على وسيط مالي (FI) وإدارتها؛ أو
   3. تطبيق متطلبات وكالات التمويل الأخرى متعددة أو ثنائية الأطراف لتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) للمشروع المشتمل على مؤسسات ذات صلة وإدارتها؛ أو

يسجل البنك هذه الاتفاقية في الاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)، وفي وثيقة تقييم المشروع (PAD).

1. عند تحديد ما إذا كان النهج المشترك أو المتطلبات المُشار إليها في الفقرة 49 أعلاه مقبولة، يأخذ فريق العمل (TT) سياسات ومعايير وإجراءات تنفيذ وكالات التمويل متعددة أو ثنائية الأطراف بعين الاعتبار.
2. حينما يوافق البنك على تطبيق نهج مشترك أو الاعتماد على متطلبات الوكالات الأخرى، قد يختار البنك الاعتماد على العناية البيئية والاجتماعية (ES) الواجبة، ودعم عملية الإشراف والتنفيذ التي تنفذها هذه الوكالات.
3. إذا اختار البنك الاعتماد على أنشطة الوكالات الأخرى فيما يتعلق بدعم الإعداد أو التنفيذ، فسيبرم ترتيبات مكتوبة مع هذه الوكالات والمقترض، التي تم تصميمها لضمان أن يتم إطلاع البنك على أساس مستمر بالمعلومات الكافية المتعلقة بما يلي:
   1. حالة امتثال المشروع للمتطلبات البيئية والاجتماعية (ES) المتفق عليها؛ و
   2. أي تغييرات مادية تطرأ على السياسات والإجراءات البيئية والاجتماعية (ES) للوكالات؛ و
   3. التوافق المادي لتنفيذ المشروع المقترح بما يتفق مع أهداف المعايير البيئية والاجتماعية (ESS).
4. سيتم إدراج التدابير والإجراءات التي تمت الموافقة عليها مع هذه الوكالات والمقترض في الاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP).

|  |
| --- |
| القسم الحادي عشر - دعم المراقبة والتنفيذ |

1. وفقًا لسياسة العمليات OP/BP 10.00، يجري البنك مراجعات منتظمة لامتثال المقترض للمتطلبات البيئية والاجتماعية (ES) المتعلقة بالمشروع، على النحو المحدد في الاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP). تُعد أنشطة المراجعة مناسبة لنوع المتطلبات ونطاقها، وتشمل ما يلي:
   1. مراجعة سجل المراقبة؛ و
   2. إجراء زيارات للموقع بغرض المراقبة؛ و
   3. مراجعة المعلومات المتعلقة بالمشروع التي قد تصبح متوفرة؛ و
   4. مراجعة امتثال المقترض للمتطلبات البيئية والاجتماعية (ES)، بما في ذلك المواثيق، وشروط الإنفاق السابقة لجميع المدفوعات، وخطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)؛ و
   5. تقديم المشورة إلى المقترض بشأن كيفية إدارة مشكلات المشروع البيئية والاجتماعية (ES)؛ و
   6. نقل المخاطر والعواقب المحتملة لفشل المقترض في الامتثال للمتطلبات البيئية والاجتماعية (ES)، وبدء تطبيق سبل الانتصاف إذا فشل المقترض في تحقيق (إعادة تحقيق) الامتثال.

|  |
| --- |
| القسم الثاني عشر - الكشف |

1. يطبق البنك سياسة البنك الدولي بشأن الوصول إلى المعلومات فيما يتعلق بجميع الوثائق المقدَّمة إليه من قِبل المقترض.
2. يتأكد فريق العمل (TT) من توفير المقترض معلومات كافية عن الآثار والمخاطر المحتملة للمشروع بطريقة مناسبة، وفي مكان يمكن الوصول إليه، وبصيغة ولغة مفهومة للأشخاص المتضررين من المشروع وغيرهم من الأطراف المعنية كما هو مبين في المعيار البيئي والاجتماعي 10 (ESS10)، وذلك حتى يتسنى لهم توفير إدخال ذي مغزى في تصميم المشروع وتدابير التخفيف.

|  |
| --- |
| القسم الثالث عشر - وثائق المشروعات |

1. يضمن فريق العمل (TT) أن توفر الوثائق المتعلقة بالتقييم البيئي والاجتماعي (ES) للمشروع وإدارته قدرًا كافيًا من المعلومات الدقيقة والمحدثة بشأن المخاطر والآثار المحتملة للمشروع وتدابير التخفيف الموافق عليها.
2. يلخص البنك معلومات جوهرية متعلقة بتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) للمشروع وإدارتها في وثيقة تقييم المشروع (PAD)، بما في ذلك ما يلي:
   1. الميزات الرئيسية للمشروع وأي من المنشآت ذات الصلة؛ و
   2. المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية (ES) المحتملة؛ و
   3. أسباب تصنيف المشروع؛ و
   4. نوع التقييم البيئي والاجتماعي (ES) المنفذ، والأدوات المستخدمة؛ و
   5. المخاطر والآثار المحتملة التي تتطلب اهتمامًا خاصًا، بما في ذلك تلك التي تم تناولها في المعيار البيئي والاجتماعي 2 (ESS2) حتى المعيار البيئي والاجتماعي 9 (ESS9).
   6. تدابير التخفيف وإجراءته الرئيسية؛ و
   7. مدى جدوى التدابير والإجراءات المقترحة، والمخاطر المتعلقة بالتنفيذ؛ و
   8. تفاصيل التشاورات مع أًصحاب المصالح، بما في ذلك الأطراف المتضررة من المشروع، بما في ذلك المشكلات الناجمة وكيفية أخذها بعين الاعتبار؛ و
   9. الترتيبات المؤسسية، والجدول الزمني، والميزانية، بما في ذلك توفير أموال الأطراف الأخرى بقدر كافٍ وفي الوقت المناسب، ومؤشرات مراقبة الأداء؛ و
   10. تفاصيل المتطلبات البيئية والاجتماعية (ES) للاتفاقية القانونية، بما في ذلك خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)، بما في ذلك الإطار الزمني والطريقة التي يوافق عليهما المقترض لتنفيذ التدابير والإجراءات ذات الصلة؛ و
   11. تفاصيل التصورات، والشروط والمواثيق البيئية والاجتماعية (ES).
3. يدرج فريق العمل (TT) ملخصًا محدثًا للمراجعة البيئية والاجتماعية (ESRS) على أنه ملف مرفق بوثيقة تقييم المشروع (PAD).

|  |
| --- |
| القسم الرابع عشر - الإعفاءات |

قد يتم التنازل عن أحكام هذا الإجراء وفقًا لسياسة وإجراء الإعفاءات.

|  |
| --- |
| القسم الخامس عشر - تاريخ التفعيل |

يكون هذا الإجراء فعالاً [أدخل التاريخ].

|  |
| --- |
| القسم السادس عشر - المُصدِر |

مُصدِر هذا الإجراء هو [نائب رئيس سياسة العمليات والخدمات القطرية (OPCS *VP*)].

|  |
| --- |
| القسم السابع عشر - المشرف |

المشرف على هذا الإجراء هو [الرئيس التنفيذي للمعايير البيئية والاجتماعية (CESSO)]. يجب توجيه الأسئلة المتعلقة بهذا الإجراء إلى المشرف.

|  |
| --- |
| القسم الثامن عشر - الوثائق المتعلقة |

سياسة البنك الدولي بشأن الوصول إلى المعلومات

سياسة العمليات وإجراءات البنك (OP/BP) 10.00، تمويل مشروعات الاستثمار

سياسة العمليات وإجراءات البنك (OP/BP) 4.03، معايير الأداء لأنشطة القطاع الخاص

سياسة العمليات وإجراءات البنك (OP/BP) 7.50، المشروعات المقامة على الممرات المائية الدولية

سياسة العمليات وإجراءات البنك (OP/BP) 7.60، المشروعات المقامة في الأراضي المتنازع عليها

إعفاءات سياسة العمليات

إرشادات البيئة والصحة والسلامة لدى مجموعة البنك الدولي (EHSG)